



مرسوم رقم 2-17-670 صادر في 19 من رجب 1439 (6 أبريل 2018) بتحديد اختصاصات وتنظيم

رقم النص :	2-17-670	نوعية النص :
الموقع :	سعد الدين العثماني	تاريخ النشر :
رقم الجريدة الرسمية :	6670	تاريخ آخر تعديل :
الموضوع :	اختصاصات وتنظيم المندوبية السامية للتخطيط	

المحتوى

مرسوم رقم 2-17-670 صادر في 19 من رجب 1439 (6 أبريل 2018) بتحديد اختصاصات وتنظيم المندوبية السامية للتخطيط.

رئيس الحكومة ،
بناء على الدستور ولاسيما الفصل 90 منه ؛
وعلى القانون التنظيمي رقم 12-02 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا
تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور الصادر بتنفيذه الظهير الشريف
رقم 20-12-1 بتاريخ 27 من شعبان 1433 (17 يوليو 2012) ؛
وعلى المرسوم رقم 2-17-233 الصادر في 29 من شعبان 1438 (26
ماي 2017) في شأن اختصاصات المندوب السامي للتخطيط ؛
وعلى المرسوم رقم 2-12-412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11
أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 12-
02 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن
التعيين فيها في مجلس الحكومة ؛
وعلى المرسوم رقم 2-93-44 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل
1993) المتعلق بوضعية الكتاب العامين للوزارات ، كما وقع تغييره وتتميمه
؛
وعلى المرسوم رقم 2-11-112 الصادر في 20 من رجب 1432 (23
يونيو 2011) في شأن المفتشيات العامة للوزارات ؛
وعلى المرسوم رقم 2-09-264 الصادر في 16 من جمادى الآخرة 1432
(20 ماي 2011) في شأن تحديد معايير إحداث المديرية العامة ؛
وعلى المرسوم رقم 2-97-364 الصادر في 10 صفر 1418 (16 يونيو
1997) المتعلق بوضعية مديري الإدارة المركزية كما وقع تغييره ؛
وعلى المرسوم رقم 2-05-1369 الصادر في 29 من شوال 1426 (2
ديسمبر 2005) بشأن تحديد قواعد تنظيم القطاعات الوزارية واللامركز
الإداري ؛
وعلى المرسوم رقم 2-75-864 الصادر في 17 من محرم 1396 (19
يناير 1976) بشأن النظام التعويضات المرتبط بمزاولة المهام العليا الخاصة
في مختلف الوزارات ؛
وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ 5 جمادى الآخرة 1439
(22 فبراير 2018) ،
رسم ما يلي:

المادة الأولى

مرسوم رقم 2-17-670 صادر في 19 من رجب 1439 (6 أبريل 2018) بتحديد اختصاصات وتنظيم

رقم النص :	2-17-670	نوعية النص :
الموقع :	سعد الدين العثماني	تاريخ النشر :
رقم الجريدة الرسمية :	6670	تاريخ آخر تعديل :
الموضوع :	اختصاصات وتنظيم المندوبية السامية للتخطيط	

والإسقاطات اللازمة لمعرفة بنية السكان وحاجياتهم ؛
 -إعداد وتحليل وتتبع مؤشرات مستوى وظروف معيشة السكان وإثراء أبعاد مؤشرات التنمية البشرية وتحليلها وتتبعها ؛
 -تتبع مؤشرات النشاط الاقتصادي وتحليل الظرفية الاقتصادية والاجتماعية والمالية ؛
 -إعداد الميزانيات الاقتصادية السنوية التوقعية والاستشرافية بتعاون وتنسيق مع مختلف القطاعات المعنية وتهيئ الإسقاطات والإطار الماكرو اقتصادي متوسط الأمد ؛
 -المساهمة في إعداد وتحليل السياسات والبرامج والمشاريع القطاعية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية على المستوى الوطني والتراحي ومحاكاة آثار السياسات العمومية على البنيات الاقتصادية والاجتماعية ؛
 -إعداد الدراسات الاقتصادية والاجتماعية الوطنية والقطاعية وتطوير وتتبع مؤشرات التنمية في مختلف المجالات ؛
 -تمثيل المغرب لدى مؤسسات التعاون الدولي في ميادين الإحصاء ومؤشرات التنمية البشرية ، وذلك بتنسيق مع وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي ؛
 -جمع المعلومات العلمية والتقنية المتعلقة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية وتحليلها ونشرها قصد تنمية الشبكة الوطنية للإعلام التوثيقي ؛
 -السهر على تكوين الأطر في ميادين الإحصاء والاقتصاد التطبيقي والديموغرافيا والأكتواريا - المالية والبحوث العملياتية والإعلاميات وعلوم المعلومات التوثيقي.

المادة 2

تشتمل المندوبية السامية للتخطيط، بالإضافة إلى الديوان، على إدارة مركزية ومصالح لا ممرضة وعلى المعهد الوطني للإحصاء والاقتصاد التطبيقي ومدرسة علوم المعلومات.

المادة 3

- (تمت بالمادة الأولى من المرسوم رقم 2-19-574 بتاريخ 5 ذي الحجة 1440 (7 أغسطس 2019) : ج.ر. عدد 6812 بتاريخ 12 محرم 1441 (12 سبتمبر 2019) ص 6340 :

تشتمل الإدارة المركزية على :

-الكتابة العامة ؛

-المفتشية العامة ؛

-المديرية العامة للإحصاء والمحاسبة الوطنية التي تضم:

*مديرية الإحصاء ؛

*مديرية المحاسبة العامة ؛

بنك المعطيات القانونية



مرسوم رقم 2-17-670 صادر في 19 من رجب 1439 (6 أبريل 2018) بتحديد اختصاصات وتنظيم

رقم النص :	2-17-670	نوعية النص :
الموقع :	سعد الدين العثماني	تاريخ النشر :
رقم الجريدة الرسمية :	6670	تاريخ آخر تعديل :
الموضوع :	اختصاصات وتنظيم المندوبية السامية للتخطيط	

المادة 6

يعهد إلى المديرية العامة للإحصاء والمحاسبة الوطنية بمهمة جمع وتحليل ونشر المعلومة الإحصائية والاقتصادية والمالية والاجتماعية وتنسيق النظام الإحصائي الوطني والمساهمة في تطويره وملاءمته مع المعايير والقيم المعتمدة في هذا المجال من قبل المنظمات الدولية، وإعداد الحسابات الوطنية والجهوية والقطاعية.

المادة 7

تتألف المديرية العامة للإحصاء والمحاسبة الوطنية من مديرية الإحصاء ومديرية المحاسبة الوطنية.

تتولى مديرية الإحصاء المهام التالية:

- إنجاز البحوث والإحصائيات والدراسات في الميادين الديموغرافية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية ؛
- تجميع ومركزة كل الإحصائيات الصادرة عن مختلف المصادر والهيئات المكونة للنظام الإحصائي الوطني ومعالجتها وتحليلها وتنظيمها على شكل بنوك للمعطيات وضمان توزيعها ؛
- العمل على تنمية النظام الإحصائي الوطني والنهوض به ؛
- السهر على توحيد المفاهيم وأنسجام المناهج الإحصائية داخل النظام الإحصائي الوطني وعلى حسن استعمالها والعمل على التنسيق بين كافة الأعمال الإحصائية المنجزة من طرف مختلف مكونات هذا النظام ؛
- القيام ، لحساب الغير ، بأعمال ودراسات إحصائية ومعلوماتية وخرائطية.

تتولى مديرية المحاسبة الوطنية المهام التالية:

- إعداد الحسابات الوطنية والجهوية والقطاعية ؛
- إعداد المؤشرات الاقتصادية ؛
- تحليل النظام الإنتاجي والقيام بالدراسات الاقتصادية ؛
- توفير أدوات علمية تمكن من إجراء دراسات الأثر والمحاكاة والتوقعات الاقتصادية.

المادة 8

يعهد إلى مديرية التخطيط بالمهام التالية:

- إنجاز وتتبع الدراسات القطاعية والتي تهم البرامج الاجتماعية والأنشطة الإنتاجية والبنية التحتية الاقتصادية الأساسية والبيئة ؛
- إعداد التقارير حول مؤشرات التنمية البشرية ؛
- إعداد تقارير حول أهداف التنمية المستدامة ؛
- التنسيق مع المصالح المعنية بالقطاعات الوزارية فيما يتعلق بمهام التوقع والتخطيط ؛

Français

مساعدة

الصفحة الرئيسية

بنك

المعطيات

القانونية

« بنك المعطيات القانونية » الهياكل الإدارية « الادارة المركزية



المملكة المغربية

وزارة الاقتصاد والمالية

وإصلاح الإدارة

قائمة المحتويات

بنك المعطيات القانونية

طباعة

Version Française

مرسوم رقم 2-17-670 صادر في 19 من رجب 1439 (6 أبريل 2018) بتحديد اختصاصات وتنظيم

رقم النص : 2-17-670
نوعية النص :
الموقع : سعد الدين العثماني
رقم الجريدة الرسمية : 6670
تاريخ النشر :
تاريخ آخر تعديل :
الموضوع : اختصاصات وتنظيم المندوبية السامية للتخطيط

المتعلقة بمجال اختصاص المندوبية السامية للتخطيط.

وتكلف لهذه الغاية بما يلي:

- تدبير الموارد البشرية والسهرة على وضع وتطبيق استراتيجية المندوبية السامية للتخطيط في مجال تنمية الموارد البشرية لاسيما من خلال إعداد وتنفيذ مخططات وبرامج التكوين المستمر ؛
- المساهمة في تنمية الأعمال الاجتماعية لموظفي المندوبية السامية للتخطيط ؛
- إعداد مشروع ميزانية المندوبية السامية للتخطيط والسهرة على تنفيذ الميزانية ومسك المحاسبة المالية ؛
- تدبير الوسائل العامة واللوجيستيك وصيانة ممتلكات المندوبية السامية للتخطيط ؛
- السهرة على تطوير وتنمية استعمال النظم المعلوماتية ؛
- القيام ، بتنسيق مع القطاعات الوزارية المعنية ، بإعداد وصياغة مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بمجال اختصاص المندوبية السامية للتخطيط ؛
- دراسة وتتبع المنازعات.

المادة 10 المكررة

- (اضيفت بالمادة الأولى من المرسوم رقم 2-19-574 بتاريخ 5 ذي الحجة 1440 (7 أغسطس 2019) : ج.ر. عدد 6812 بتاريخ 12 محرم 1441 (12 سبتمبر 2019) ص 6340 :

- تناط بمديرية نظم المعلومات الإحصائية المهام التالية :
- وضع التصميم المدير لنظم المعلومات الإحصائية وفقا لاستراتيجية المندوبية السامية للتخطيط وتتبع تنفيذه وتطوير ؛
- هندسة وصيانة التجهيزات والشبكات والبنى التحتية المعلوماتية ؛
- تصميم وتطوير البرامج المعلوماتية المتعلقة بتجميع واستغلال المعطيات الإحصائية ؛
- إدارة واستغلال قواعد المعطيات والمنصات المعلوماتية الإحصائية ؛
- إدارة منصات النشر والمواقع الإلكترونية للمندوبية ؛
- ضمان جودة وجاهزية ونجاعة وأمن نظم المعلومات ؛
- السهرة على دعم ومواكبة الوحدات الإدارية للمندوبية في عملية التحول الرقمي.

المادة 11

يظل كل من المركز الوطني للتوثيق والمعهد الوطني للإحصاء والاقتصاد التطبيقي ، ومدرسة علوم المعلومات خاضعين ، على التوال ، لمقتضيات المراسيم

الاتصال الإدارة

بنك المعطيات القانونية

Français

مساعدة

الصفحة الرئيسية

بنك

المعطيات

القانونية

« بنك المعطيات القانونية » الهيكل الإدارية « الادارة المركزية



طباعة

Version Française

المملكة المغربية

وزارة الاقتصاد والمالية

وإصلاح الإدارة

قائمة المحتويات

بنك المعطيات القانونية

مرسوم رقم 2-17-670 صادر في 19 من رجب 1439 (6 أبريل 2018) بتحديد اختصاصات وتنظيم

رقم النص :	2-17-670	نوعية النص :
الموقع :	سعد الدين العثماني	تاريخ النشر :
رقم الجريدة الرسمية :	6670	تاريخ آخر تعديل :
الموضوع :	اختصاصات وتنظيم المندوبية السامية للتخطيط	

تحدث المصالح اللامركزية للمندوبية السامية للتخطيط وتحدد اختصاصاتها بقرار للسلطة الحكومية المكلفة بالتخطيط، تؤشر عليه السلطة الحكومية المكلفة بالمالية والسلطة الحكومية المكلفة بالوظيفة العمومية

المادة 14

يدخل هذا المرسوم حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية ، وتنسخ ابتداء من نفس التاريخ مقتضيات المرسوم رقم 2-02-397 الصادر في 6 جمادى الأولى 1423 (17 يوليو 2002) بتحديد اختصاصات وتنظيم المندوبية السامية للتخطيط والمرسوم رقم 2-12-152 الصادر في 13 من جمادى الأولى 1433 (5 أبريل 2012) المتعلق بالمندوبية السامية للتخطيط. غير أن مقتضيات المرسوم المذكور رقم 2-02-397 والمتعلقة بالأقسام والمصالح التابعة للمديريات المركزية وبمرصد ظروف معيشة السكان وبمركز الدراسات والأبحاث الديموغرافية وبالمعهد الوطني لتحليل الظرفية وبالمركز الوطني لتقييم البرامج وبمعهد تكوين التقنيين في الإحصاء والإعلاميات ، تظل سارية المفعول إلى حين دخول قرار السلطة الحكومية المكلفة بالتخطيط المشار إليه في المادة 12 أعلاه ، حيز التنفيذ.

المادة 15

يسند تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينش في الجريدة الرسمية، إلى وزير الاقتصاد والمالية والوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية والمندوب السامي للتخطيط كل واحد منهم فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 19 من رجب 1439 (6 أبريل 2018).

الإمضاء : سعد الدين العثماني.

وقعه بالعطف:

وزير الاقتصاد والمالية ،

الإمضاء : محمد بوسعيد.

الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة وبالوظيفة

العمومية ،

الإمضاء : محمد بنعبد القادر.